١٦٠١

جمهورية اللبنانية
زارة الصحة العامة
مديرية العامة

قم المحفوظات: ٢٠٢/٤/١٦

يروت في ٢٨ آب ٢٠١٨

قرار رقم ١/١٦٠١
سحب مستحضر تجميلي مزور من الاسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته
بناء على كتاب شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة في وزارة الصحة العامة تحت رقم ٣٣٤٢٢ تاريخ ٢٠١٨/٧/٥ و المرفق بكتاب من مختبرات Pierre Fabre (Dermo-Cosmetique) تاريخ ٢٠١٨/٨/٧ المتضمن وجود مستحضر Avene Crème Ultra Haute Protection SPF 60 ® مزور في الاسواق اللبنانية و ذلك مثبتاً بنتيجة التحليل التي وجدت غير مطابقة لاسس السلامة و الامان و الاستعمال المتبعة من قبل المصنع....
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداوله المستحضر التجميلي المزور الآتي بيانه:

Product	Batch no.	Expiry date
Avene Crème Ultra Haute Protection SPF 60 (60 ml & 50 ml)	No batch number on the tube	05/2020 Doesn't comply with Pierre Fabre Dermo-cosmetique's codification

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

غسان حاصباني

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة
قلم الديوان
وزارة الصحة العامة

يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الهندسة الصحية
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- المحفوظات.